

القواعد الصغرى

لعدم القدرة على دفعها وإنما يتعلق التحريم بما يدعو إليه من المفساد فمن أطاعها فقد خاب ومن عصاها فقد أصاب .

فصل في تفاوت الثواب والعقاب بتفاوت المصالح والمفاسد .

الثواب والعقاب يتفاوت في الغالب بتفاوت المصالح والمفاسد دون الأفعال المشتملة عليها فمن أحيا ألف نفس مؤمنة بفعل واحد أو قول واحد أو أمر بألف معروف بقول واحد أو شق نهرا فأغرق به ألف كافر أجر بألف أجر مضاعف على كل واحد من هذه المصالح .

ولو أهلك ألف نفس مؤمنة بفعل واحد أو أمر بألف منكر بقول واحد أو حرق أموالا أو

رجالا بفعل واحد وزر ألف وزر على كل قول من هذه الأقوال وفعل من هذه الأفعال